

رقم المحفوظات: ١/١ - ٥٢/٢
رقم الصادر:
بيروت في: ٢٢ صفر ٢٠١٢

تعميم رقم ٧١

يتعلق بالمخيمات الصيفية داخل دور الحضانة

بالإشارة إلى الموضوع أعلاه،

وبما أن المادة الأولى من المرسوم رقم ٤٨٧٦ تاريخ ٢٣ آب ٢٠١٠ ، تحصر عمر الأطفال في دور الحضانة لغاية أربع سنوات، يطلب من جميع دور الحضانة المرخصة استقبال الأطفال ضمن الأعمار المحددة في المخيمات الصيفية ، وذلك تحت طائلة إتخاذ الإجراءات اللازمة وأقلها إقفال الدار.

وزير الصحة العامة



ينبغي

- المديرية العامة للصحة
- مديرية الوقاية الصحية
- مصلحة الديوان
- مصالح الصحة العامة في المناطق
- المحفوظات